

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٨٧١ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القرارين الجمهوريين رقمي ٦٤ ، ٦٣ لسنة ٢٠٠٥
في شأن إعادة تنظيم المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود
المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحرائق ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن حماية المنشآت القائمة
الخاضعة لقانون التصالح عن المخالفات رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ من أخطار الحرائق ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن العمل باشتراطات رفع كفاءة
تأمين المباني والمنشآت القائمة الخاضعة لقانون التصالح عن المخالفات رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩
من أخطار الحرائق ؛
وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى
لبحوث الإسكان والبناء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل العمل بالقرار الوزاري رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٩ ليكون العمل به اعتباراً
من اليوم التالي من تاريخ نشر هذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي
على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٩/١١/٢٠١٩

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار